

41- أبواب صلاة الوتر-2 II لفضيلة الشيخ عبدالعزيز الراجحي

عبدالعزيز الراجحي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله يسر موقع فضيلة الشيخ عبدالعزيز بن عبد الله الراجحي حفظه الله ان يقدم لكم هذه المادة ذكر حديث انس بن سيرين قال قلت لعمر ارأيت الركعتين قبل صلاة غدا - 00:00:00

اطيل فيها القراءة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلی من الليل مثنتي ويوتر ببركة فيه هذا فيه بيان ساعات الوتر قال له يسر في الليل وجاء في الحديث الآخر من كل ليلة اوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم من اوله ووسطه وآخره وانشى وتره الى السحر - 00:00:23

فالافضل الوتر ان يكون في اخر الليل اذا كان الانسان له عادة تقوم اخر الليل ليس لنا لا ليس له عادة فالحزم الوتر اول الليل قد اوصى النبي صلى الله عليه وسلم ابا هريرة وابي الدرداء بوتر في اول الليل لان ابا هريرة كان يدرس الحديث - 00:00:43
قبل ان صاحب اشغال قليلة من الموتى حديثي قبل ان ينام هذا الاصل واذا كان له عادة يقوم يكون اخر الليل وثبت في صحيح مسلم من حديث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:01:00
من خاف الا يقوم من اخر الليل فليوثر اولا. ومن طمع ان يقوم من اخر الليل فليوثر اخره. ومن طبع ان يقوم من اخر الليل فليوثر اخره فليوثر له ذلك - 00:01:14

وصلت اخي للمشهودة فذلك افضل من خاف الا يقوم من اخر الليل فليوثر اولا ومن طمع ان يقوم من اخر الليل تلويت الاخر فهذا فيه تيار التفصيل وان الذي يخشى ان لا يقوم من اخر الليل هو الذي يطمع ان يقوم من اخر الليل ويتأخر - 00:01:24
من خاف الا يقوم من اخر الليل فليوثر اوله. ومن طمع ان يقوم من اخره فليوثر اخره فان صلاة اخر الليل مشدودة وذلك افضل رواه مسلم في صحيح هذا فيه تفصيل - 00:01:43

وفيه هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلی ركعتي الفجر يخففهما ولهذا قال الركعتين قبل صلاة الغداء صلاة الغداء هي صلاة الفجر كان يصلی ركعتين وکأن الاذان باذنيه. الاذان يعني الاقامة - 00:01:57
كانه يسمع الاقامة يعني يسرع فيهما يسمع انه يسمع الاقامة للصلاة خشت ان تفوت. ليس الذي يسمع الاقامة حتى لا تفوته الصلاة فالنبي يخفف ركعتي الفجر لان الاذان باذنيه كانه يسمع الاقامة - 00:02:14

ثبت عن عائشة رضي الله عنها انه قالت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخوض الركعتين. حتى اني لا اقول هل قرأ فيهما بام القرآن نعم حدثنا عمر ابن حسين قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثني مسلم عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت - 00:02:28

كل الليل اوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم. وانتهى وتره الى السحر. نعم. كما في اللفظ الآخر من اوله ووسطه وآخره.
وانتهوا استقر على السحر هذا هو الافضل. نعم - 00:02:46

باب ايقاظ النبي صلى الله عليه وسلم اهله بالوتر. نعم. حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا في قال حدثني ابي عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اصلی وانا راقدة - 00:03:01

معترضة على فراشه فإذا اراد ان يوثر ايقظني فاوتر. نعم. في استيقاظ الاهل ان هذا من التعاون على البر والتقوى هي النبي يصلى وعائشة معترضة امامه فدل على ان الاعتراض لا يسمى مرور - 00:03:21
المরور نأتي من جانب الى جانب اما اذا صلوا امامه نائم سواء رجل او امرأة هذا لا يعتبر مرور. ولهذا كان النبي يصلى وعائشة راقدة

معترضة على فراشه في اللحظة الاخر فإذا الحاجة انسدلت انشالا - 00:03:36

انا عندي رجالين هنا نعم باب ل يجعل اخر صلاته وترا حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن عبيد الله حدثني نافع عن عبد الله عن النبيين قال حدثنا نحن المحدثين - 00:03:51

تحذفون قال قال حدثني تحذف من الخط وينطق بها. حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن عبيد الله قال حدثني نافع عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اجعلوا اخر صلاتكم بالليل - 00:04:06

يسرى نعم وهذا امر تجعله اخر صلاتكم بالليل كفر. والاصل في الامر ان للوجوب ولكن هذا الامر للاستحباب لا للوجوب والذي صرف عن الوجوب للاستحباب ما ثبت في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بعد الوتر ركعتين - 00:04:26

قال العلماء والحكمة والله اعلم ليعلم الناس انه يجوز الصلاة على الوتر وان الصلاة بعد الاذن ليست حرام فلو اوصل اول الليل ثم يسر الله القيام في اخر الليل فانه يصلى ما كتب له - 00:04:45

ويكتفي بوتر في اول الليل وكذلك لو اوتر في اول الليل يظن ان الفجر قريب ثم تبين لها ان الفجر باقي عليه ساعة يصلى ولا يعيدون اما قول بعض الصحابة وبعض العلماء انه ينقض وتره فيصلى ركعة تشفع ثم يصلى في اخر صلاته الوتر ركعة هذا قول ضعيف - 00:04:59

خفيت فيه السنة على قائله لانه يكون خائذ قد اوتر ثلاث مرات لا فإذا هذا الامر للاستحباب لا للوجوب الافضل ان يكون اخر الصلاة فيه لكن لو لم جاء اخر لو صلى بعد الوتر فلا حرج. نعم - 00:05:19

باب الوتر على الدابة حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن ابي بكر ابن عمر عن ابي عبد الرحمن ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب عن سعيد ابن يسار انه قال كنت اسير مع عبد الله - 00:05:35

ابن عمر رضي الله عنهم بطريق مكة فقال سعيد فلما خشي الصبح نزلت فاوترت ثم لحقته فقال عبدالله بن عمر رضي الله عنهم اين كنت؟ فقلت الصبح فنزلت فاوترت فقال عبد اللهليس لك في رسول الله صلی الله علیه وسلم اسوة حسنة - 00:05:53

فقلت بلى والله. قال فان رسول الله صلی الله علیه وسلم كان يوفر على البعير. نعم وهذا في جواز الوتر على البعير استدل بهم البخاري رحمة الله على ان الوتر ليس بواجب - 00:06:16

خلاف للخلاف الذين يرون واجب والدليل على نفسه واجب ان النبي كان يصلى على الراحلة على على البعيد ولو كان فرضا لنزل وصلى في الارض لان النبي صلی الله علیه وسلم يصلى الفرائض في الارض. ما يصلى على الدافن - 00:06:30

انما يصلى على الدابة النواحي كان يصلى النافلة تدخل في السفر على دابته ويصلى حيث كان وجهه تفتقر القبلة تسقط القبلة المسافر فهو ان يصلى على مركون به ويتوجه الى حيث - 00:06:45

وجهته لكن يأتي السنة ابي داود انه يثبت النهار مستقبل القبلة ثم بعد ذلك ينصرف الى جهاز والوتر كذلك اللي هو الوتر على الدابة وهذا يدل على ان الوتر ليس بواجب لكنه سنة مؤكدة. ولو كان واجبا لنزل وصلى في الارض كما يصلى الفرائض - 00:07:02

البخاري على الاحلام والاحناف يرون انه واجب ان وتر واجب والصوم انه مستحب لان النبي صلی الله علیه وسلم يصلى على البعيد نعم باب الوتر في السفر حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا جويرية ابن اسماء عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم قال - 00:07:21

كان النبي صلی الله علیه وسلم يصلى في السفر على راحلته. حيث توجهت به يومئ ايماء صلاة الليل الا فرائض ويؤثر على راحلته. نعم هذا الحديث في ان النبي يصلى في السفر على راحلته. حيث توجهت به الى القبلة والى غير القبلة. يفتقر - 00:07:39

واذا كان لا يستطيع السجود يومئ. يومئ في الركوع بالسجود. كان على البعير ولا يستطيع يقوم. يصلى هو ما يستطيع يسقط يصلى وهو جالس ويومئ ركوع ويسلام او صلاة الضحى لا بأس - 00:07:59

وكذلك الوتر يوتر على على رحم اما الفرائض فانه ينزل يصليها في الارض واجب زي الواجب. ولهذا قال يصلى في السفر على

راحته حيث توجهت به يوم اجماع صلاة الليل الا الفرائض ويوتر على رحمته هذا الشاهد - 00:08:17

يعني يصلى النافلة ولو بغير القبلة. اما الفريضة فانه ينزل ويصلى في الارض اما السيارة والطائرة والقطار الان فانه يصلى فيها الفرائض اذا لم يتمكن الاصل يصلى في الارض لكن اذا لم يتوكلا يصلى فيها ولو فريضة لانه - 00:08:34

يمكنه الركوع والسجود في الطائرة الاتصال يمكن الركوع والسجود والقيام لكن يجب عليه ان يزور مع القبلة حيث دارت تسير مع القبلة اذا دارت الطائرة او القطار او السيارة على القبلة يستجيب - 00:08:50

يتجهون يدور مع القبلة حيث جاره في الفرض وفي النفل لانه يستطيع تكرار الدابة ما يستطيع فان عجز صلی قاعدا ودعوا صدقة عدل ويدور فان عجز صلی على حسب الحال - 00:09:04

لقول الله تعالى فاتقوا الله نعم هذا جاء في يثبت في رفع هذه القبلة يحتمل ان هذا استحباب وليس في الاحاديث الاخرى ما فيها يحتمل من هذا ويحتمل انها نوع الوجوب فالاولى - 00:09:20

ان تكون تكبيرة الاحرام متوجهة للقبلة ثم بعد ذلك ينصرف الى جهة سير نعم. باب القنوت وبعده. ولد. ولو في التعب مغتفر هذا نافلة نعم. نعم. عندك حاجة. اذا اكل يجمع قبل ان يكون في الطائرة مع الظهر مع العصر قبل - 00:09:40

قبل الاقلاع او بعد الهبوط المغرب والعشاء والا بكر صلی على حسب حاله لكن يدور اذا في الوقت خلاص الحمد لله اذا نعم باب القنوت قبل الركوع وبعده. حدثنا مشدد قاله حدثنا حماد بن زيد عن ابيوب عن محمد قال سئل انس رضي الله عنه - 00:10:07
اقنت النبي صلی الله عليه وسلم في الصبح قال نعم فقيل له اوقنت قبل الركوع؟ قال بعد الركوع يسيرا. نعم. حدثنا مسدد قال حدثنا عبد واحد قال حدثنا عاصم قال سأله انس بن مالك رضي الله عنه عن القنوت فقال قد كان القنوت قلت قبل الركوع - 00:10:39
او بعده قال قبله قال فلانا اخبرني عنه ان هذا الترجمة فيها معقودة للقنوت يعني في في الفرائض في النوازل وجود في صلاة الفرائض في النوازل يكون قبل الركوع وبعد الركوع - 00:11:03

كما قال انس يكون القنوت قبل الركوع وبعد الركوع لكن الحديث على ان الاكثر من فرده صلی الله عليه وسلم بعد الركوع بعد الركوع وجاء قبل الركوع وهذا في عند النوازل - 00:11:20

اما القدس في الوتر فانه يكون بعد الركوع كما علم النبي الحسن ابن علي كلمات يقولها في في القنوت اللهم اهديني فيمن هديت هذا بعد الركوع لكن في الفرائض اذا نزلت الموسم النازلة خلف الامام له ان يدرس قبل الركوع ولا بعد الركوع - 00:11:37

لكن الحديث اكثراها على انه بعد بعد الركوع نعم ها؟ فقالت النبي وهو في الصبح في الصبح لان النبي صلی الله عليه وسلم ثبت في الاحاديث الصحيح ان النبي سياتنا قال شهرا ايده على رعن وذكرى ثم ترك - 00:11:53

ما يكون الا عند النوازل ما كان الذي في جميع الايام نعم كمل مسدد قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا عاصم قال سأله انس بن مالك رضي الله عنه عن القنوت فقال - 00:12:16

قد كان القنوت قلت قبل الركوع او بعده قال قبله قال فلانا اخبرني عنك انك قلت بعد الركوع قال كذب انما قنت رسول الله صلی الله عليه وسلم بعد الركوع شهرا وراه كان بعث قوما يقال لهم - 00:12:31

وجهاء سبعين رجلا الى قوم من المشركين دون اولئك وكان بينهم وبين رسول الله صلی الله عليه وسلم لمعان فقنت رسول الله صلی الله عليه وسلم شهرا يدعوا عليهم قل هو كذب يعني اخطأ - 00:12:51

قولوا كذب المراد اخطأ يقال ان فلان نقل عن سنة قلت بدر قال اخطأ وهذا محمول على ان انس رضي الله عنه قد نسي لان لست اضطرت حياته يتجاوز المئة - 00:13:11

والا فوقه الثابت قبل الركوع بعد انفهم ثبت عنها سبع قال انه قالت قبل الركوع الا ان لست من فعله صلی الله عليه وسلم تكون بعد الركوع قال انما قالت رسول الله بعد الركوع شهرا يعني متوالي - 00:13:23

ثم ترك طمع قوله صلی الله عليه وسلم ما زال الذي يقذف حتى فارق الدنيا المراد طول القيام والشافعية يرون ان انه يشرع الانسان النقد في صلاة الفجر دائما - 00:13:36

والصواب انه لا يترك الا عند ابو الكفر. واذا صلى الانسان مع الشافعية في ايام من معهم. ولا يخالف يصلي مع الامام ويخرج يؤمن ولا يخالف لان خلاف شرط نعم لكن الارض سنة - [00:13:53](#)

صواب انه خلوت لا يكون لكم نوافل ثم تركه. نعم. هم. على انه ايش اما دون غيره من الصلوات او مع غير هو لا تصريح قالت النبي في الصبح صلاة الصبح في الفريضة اذا قال تعالى - [00:14:08](#)

نعم. لا طول عمره لا انما خلق قبل الحاجة نعم. نعم ايه سهرة النبي قال شهرا اه اخبرنا احمد بن يونس قال حدثنا زائدة عن التيمي عن ابي مدلز عن انس رضي الله عنه قال قلت النبي صلى الله عليه - [00:14:44](#)

وسلم شهرا يدعوه على نعم شهر لانه قتل القراء ارسل لهم القراء ابن المقرة يعلمونهم فغدروا بهم وقتلواهم فالنبي صلى الله عليه وسلم شق عليه ذلك وكانت السحرة تدعوه عليه شهر كامل ثم ترك عليه الصلاة والسلام - [00:15:18](#)

دل على انكم النوازل انما يكون في عند النوازل فقط ولا يستبرقون نعم والشافعی يقولون انه يقضى الشجر بحديث انس ما زال النبي يقتل حتى فارق الدنيا ولک الصوم المراد يخلص المراد طرقها - [00:15:36](#)

نعم. حدثنا مشدد قال حدثنا اسماعيل قال حدثنا خالد عن ابي قلابة عن انس رضي الله عنه قال كان القنوت في المغرب والفجر نعم. وهذا ليس خاصا بهما بل في جميع الصلوات - [00:15:51](#)

عند النوازل ويجهر بالدعاء في الظهر وفي العصر وفي المغرب وفي العشاء لكن المغرب والفجر لهو مزيد لكونهما في اول النهار واول الليل ولكون المغرب والسنة والا فلا فاذا اشتد الامر له ان يكف في العشاء ثبت ان ابو هريرة قالت في العشاء وفي الظهر يدعوا للمؤمنين ويلعن العصاة والكافار - [00:16:09](#)

نعم لكن المغرب والفجر هو مزيد على غيرهما في وقت الفجر واذا احتاج صلاة المغرب معها واذا اشتد الامر الصلوات. نعم. نعم الجمعة يدعوا لهم في خطبة الجمعة كتاب الفسق. نعم - [00:16:34](#)

نعم نعم نعم. اقرأ نعم ايش ؟ ثبت النظر عليهم عذاب نعم تشهد نعم باسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاستسقاء بارك الله فيك - [00:16:53](#)